

حكم زراعة الأعضاء والتبرع بالكلية

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول عندي سؤالان الاول ما حكم زراعة الأعضاء؟ وايضا ما حكم التبرع بالكلية؟ بمسائل الحادثة وقد وحيث في بعض مجامع مجمع الفقه وغيره. وحاصل ما ذكره العلم في هذا الزمان. اه وهو الذي عليه جمهور اهل العلم. منهم - [00:00:05](#) من طالب التحريم ومنهم من قال آآ توقف وآآ جمهور اهل العلم في هذا الزمان على الجواز بشروط ان كون المتبرع تبرع باختياره وان لا يترتب عليه ضرر ضرر اه يعني انزال الضرر بضرر. وان يكون ويدخل في ايضا ان يكون متبرع به - [00:00:28](#) شيء يحصل معه الهلاك مثلا آآ لو تبرع به فهذا لا يجوز من باب اولى وآآ كذلك ان يكون المتبرع له في حال ضرورة. واستنفذ الوسائل الطرق ولا يمكن الا بالتبرع. بتبرع - [00:00:58](#) غيره اه له بتبرع غيره اه له. اه اذا توفرت هذه الامور وتدور على قاعدة الضرر والضرورة. الضرر الحاصل اه للمتبرع الحاصلة للمتبرع له وايضا لم يتيسر له الا هذا - [00:01:18](#) السبيل لهذا السبيل فلا بأس من ذلك فلا بأس من ذلك مثل التبرع مثلا يعني بالكلية كما في السوء لانه آآ الانسان قد يعيش بكلية واحدة او ربع ربما اقل من كلية فاذا قرر الاطباء انه لا ضرر عليه في - [00:01:48](#) ذلك فهذا جائز من جهة انه دفع ضرر متحقق لاختك المسلم وانت لا ضرر عليك فدار الاب امر بين دفع ضرر او كان الواقع دفع ضرر واقع او متوقع مع - [00:02:08](#) حصول مصلحة للمتبرع وعدم ضرر على المتبرع الادلة الدالة على اه نفع المسلم واعانة المسلم والتصدق ايضا حديث عبادة في هذا جاء من تصدق يعني جاء حديث عبادة في هذا الباب مما يدل على هذا المعنى ولعله ينظر لفظ ان شاء الله آآ مما يؤيد ايضا - [00:02:28](#) من تبرع من تصدق يعني بشيء من جسده وهذا وبين كان له معنى لكن من جهة المعنى وهذا في باب العفو لا في عموم الادلة يدل على هذا المعنى وانه لا بأس به. اما اذا كان التبرع او اذا كانت الزراعة لنفس - [00:02:59](#) الشخص في بدنه مثل يؤخذ مثلا شيء من جسده فيوضع في آآ مكان اخر شيء يحتاج الى ان يوضع شيء من اللحم حتى ينبت في موضع ثاني او آآ نحو ذلك فهذا لا بأس به بالشروط المتقدمة اما - [00:03:19](#) في غيره فعلى تلك الشروط - [00:03:39](#)